

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رقم :	
21755 / 41	
التاريخ :	
١٤٤٠/٠٤/٥٦	
المرفقات :	
بدون	

مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

شعبة الرقابة على مراكز الصرافة

المرفقات :

تعيم

الموضوع: سعودة وظائف مؤسسات
وشركات الصرافة فئة (أ.ب)


المحترمين

السادة/

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

استناداً إلى الصالحيات الممنوحة لمؤسسة النقد العربي السعودي بناءً على الفقرة (ج) من المادة الخامسة عشرة من القواعد المنظمة لمزاولة أعمال الصرافة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (١٣٥٧) وتاريخ ١٤٣٢/٠٥/١ هـ "للمؤسسة إصدار أي تعليمات تراها ضرورية لتطبيق المتطلبات الإشرافية والرقابية على أعمال الصرافة".

وتحقيقاً لمستهدفات رؤية المملكة ٢٠٣٠، فإن المؤسسة تؤكد على قصر جميع وظائف النشاط على السعوديين وضرورة تأهيل موظفين سعوديين والحاقدم ببرامج تدريبية مناسبة لطبيعة عملهم. ويجب على مؤسسات وشركات الصرافة البدء فوراً في اتخاذ ما يلزم لضمان الالتزام الكامل بما جاء في هذا التعيم، وتزويدينا خلال أسبوعين من تاريخه بخطة سعودة لسعودة كافة الوظائف لديكم. على الألا تتجاوز المدة الزمنية لسعودة الوظائف كافة عن سنة من تاريخه. علماً أن المؤسسة سوف تتخذ كافة الإجراءات النظامية تجاه مؤسسات وشركات الصرافة غير الملزمة بمضمون ذلك.



فهد بن إبراهيم الشنفري
وكيل المحافظ للرقابة

العنوان: وتقبلوا خالص تحياتي،...،

نطاق التوزيع

* مؤسسات وشركات الصرافة العاملة بالمملكة (أ.ب)

بن سودان